

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٦٦ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٠ لسنة ١٩٥٨ الصادر
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢
لسنة ١٩٥٩ ؛
وعل موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / نيكولا فاسيلي برجانليس المقيم بمدينة
الاسكندرية بالجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٢٨٢ (٢ ديسمبر ١٩٦٢) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٦٧ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢
لسنة ١٩٥٩ ؛

وعل موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / بتروس جورج مانديكوس المقيم بمدينة
بورصيد بالجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٢٨٢ (٢ ديسمبر ١٩٦٠) .

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٦٤ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢
لسنة ١٩٥٩ ؛

وعل موافقة مجلس الرياسة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / فاتوريوس جورج مانديكوس المقيم بمدينة
الاستاعيلية بالجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٢٨٢ (٢ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٣٦٥ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٧ من القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٥٨ الصادر
بشأن جنسية الجمهورية العربية المتحدة والمعدل بالقانون رقم ٢٨٢
لسنة ١٩٥٩ ؛

وعل موافقة مجلس الriاسة ؛

قرر :

مادة ١ - يؤذن للسيد / ميخائيل بن جورج نيكيتا زوليس المقيم
بمدينة السويس بالجنس بالجنسية اليونانية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
صدر برئاسة الجمهورية في ٦ رجب سنة ١٢٨٢ (٢ ديسمبر ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر